

أما أمر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما
صدر برأى القبة في ١٢ مفرسة ١٣٥٣ (٢٦ مايو سنة ١٩٣٤)

هواد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير الحربية والبحرية رئيس مجلس الوزراء
حسن هبى هيب هاشى هبى الفتح هبى

وزارة الداخلية

بقرار بالفاء الاحتياطات الصحية للوقاية من الأمراض المعدية بناحية النوافة

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القرار الصادر بتاريخ ٢٣ يناير سنة ١٩٣٤ باعتبار
ناحية النوافة بمركز فاقوس موبوءة بمرض التيفوس ؛
بعد الاطلاع على تقرير الادارة الصحية بمديرية الشرقية رقم ٤٦٦٣
المؤرخ في ٦ أبريل سنة ١٩٣٤ ؛

شور ما هوآت :

يعلنى القرار المشار اليه الصادر بتاريخ ٢٣ يناير سنة ١٩٣٤ ما
تحريرا في ٢١ محرم سنة ١٣٥٣ (٥ مايو سنة ١٩٣٤)

محمد القيسى

بقرار

بالفاء الاحتياطات الصحية للوقاية من الأمراض المعدية بناحية البوها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القرار الصادر بتاريخ ١٨ أبريل سنة ١٩٣٣ باعتبار
ناحية البوها بمركز ميت غمر موبوءة بمرض التيفوس ؛
بعد الاطلاع على تقرير الادارة الصحية بمديرية الدقهلية رقم ٥٤٥٤
المؤرخ في ٣ أبريل سنة ١٩٣٤ ؛

شور ما هوآت :

يعلنى القرار المشار اليه الصادر بتاريخ ١٨ أبريل سنة ١٩٣٣ ما

تحريرا في ٢١ محرم سنة ١٣٥٣ (٥ مايو سنة ١٩٣٤)

محمد القيسى

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٣ - ١٩٣٤ قسم ٦
"وزارة المالية" فرع ١ "الديوان العام" باب ٢ "مصاريف عمومية"
اعتاد اضاف قدره ٤٠٠٠ ج ٠ م (اربعة آلاف جنيهه) لزيادة الاعانة التي
تصرف للجنة حفظ الآثار العربية .

ليرخذ هذا الاعتماد من الاحتياطي العام .

شاد ٢ - لى وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

أما أمر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر برأى القبة في ١٢ مفرسة ١٣٥٣ (٢٦ مايو سنة ١٩٣٤)

هواد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
حسن هبى هيب هاشى هبى الفتح هبى

قانون رقم ٢١ لسنة ١٩٣٤

فتح اعتماد اضافى في ميزانية السنة المالية ١٩٣٣ - ١٩٣٤

حسن هواد الاول ملك مصر

بقرار مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا عليه
وأصدرناه :

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٣ - ١٩٣٤ قسم ١٤
"وزارة الحربية والبحرية" فرع ١ "ديوان العموم واللبش" باب ٣ "اعمال جديدة"
اعتاد اضافى قدره ٣٣٦٧ ج ٠ م (ثلاثة آلاف وثلاثمائة وسبعة وستون جنيا)
للأعمال الآتية :

جيبه	
١٨٧٢	لاستمرار في مشروع المياه والنور والمجارى في نكات العريش .
٥٠٤	لتكلفة إقامة مقبرة جديدة للجنود في القاهرة .
٩٩١	لاستمرار في مشروع إقامة نكنة لأورطة كاملة في السلوم .
٣٣٦٧	الجملة

ليرخذ هذا المبلغ من وفورات اعتمادات الباب الثانى من ميزانية الوزارة
نفسها .

شادة ٢ - لى وزيرى الحربية والبحرية والمالية تنفيذ هذا القانون
كل منهما فيما يخصه .